

طريقة تسجيل طفلكم المولود مؤخرًا

معلومات للهاربات والهاربس

حقوق طفلك المولود مؤخرًا في ألمانيا

تعتبر اتفاقية حقوق الطفل الصادرة عن الامم المتحدة (UN-KRK) قانونًا نافذًا في ألمانيا. تعهدت ألمانيا «بتسجيل كل طفل بعد ولادته فورًا» (المادة 7، الفقرة 1 من اتفاقية 1 UN-KRK – Art. 7 Abs. 1 UN-KRK). يتطلب تسجيل طفلكم لدى **المصلحة الاتحادية للهجرة واللاجئين (BAMF)**. لمنحه خدمات اجتماعية مثل الفحوصات الطبية الوقائية وخدمات كثرة أخرى. تسجيلًا رسميًا موثقًا بشهادة ميلاد (Geburtsurkunde) أو **كشف من سجل المولودين (Auszug aus dem Geburtenregister)**. ويحتاج طفلكم هذه الوثائق في حياته اللاحقة أيضًا لإثبات هويته أما السجلات.

كيف يحصل طفلك على شهادة الميلاد؟

يخبر المستشفى مكتب الأحوال الشخصية (Standesamt) عن ولادة طفلك. ويتوجب عليك ضمن 4 أسابيع من الولادة الذهاب إلى **مكتب الأحوال الشخصية (Standesamt)** الواقعة في البلدية حيث ولدت طفلك، وعند اللزوم برفقة مترجم أو مرجمة. يمكنك الاستفسار عن مكتب الأحوال الشخصية المسؤول في المستشفى. في بعض الأحيان يوجد هذا المكتب داخل مستشفى الولادة.

الوثائق المطلوبة التي يجب أخذها معك في زيارتك إلى مكتب الأحوال الشخصية:

- **وثيقة الهوية (Identifikationsnachweis)** (رخصة السماح بالاقامة) (Aufenthaltsgestattung) أو **بطاقة هوية اللاجئين (Flüchtlingsausweis)**
- **شهادات ميلاد (Geburtsurkunden)** والدي الطفل (الاصل ونسخة مترجمة إلى اللغة الألمانية ومصدقة عليها)
- إذا كنتم مزوجين: **شهادة الزواج (Heiratsurkunde)** أو **عقد الزواج (Ehevertrag)** (الاصل ونسخة مترجمة إلى اللغة الألمانية ومصدقة عليها)


من الاحسن الاتفاق على موعد في مكتب الأحوال الشخصية والاستفسار عن ضرورة تقديم وثائق إضافية. يجب تقديم كافة الوثائق بالاصل ونسخة مترجمة إلى اللغة الألمانية ومصدقة عليها. يمكنكم اخذ **شهادة الميلاد (Geburtsurkunde)** بعد تسليم الوثائق المطلوبة بأسبوعين إلى 6 أسابيع.

ما العمل اذا نقصت الوثائق المطلوبة؟

حتى اذا ما وجدت لديك الوثائق المطلوبة لاصدار شهادة ميلاد يتوجب عليك الذهاب الى مكتب الأحوال الشخصية الواقعة في البلدية حيث ولدت طفلك! يستحق طفلك شهادة ميلاد او كشف من سجل المولودين.

اذا لم يملك والدا الطفل الوثائق المطلوبة يمكن اصدار **شهادة الميلاد** بواسطة إقرار **بحلف اليمين (Eidesstattliche Erklärung)** (المادة 9 الفقرة 2 من قانون الأحوال الشخصية – § 9 Abs. 2 PStG). اذا كان هذا مستحيلًا فتستحقون اتم وطفلكم **كشفًا من سجل المولودين (Auszug aus dem Geburtenregister)**. يعتبر هذا الكشف – على سواء **شهادة الميلاد** – وثيقة رسمية مؤقتة (انظر المادة 55 الفقرة 1 الرقمان 1 و4 من قانون الأحوال الشخصية، المادة 54 الفقرتان 1 و2 من قانون الأحوال الشخصية والمادة 35 الفقرة 1 من لائحة الأحوال الشخصية – § 55 Abs. 1 Nr. 1 und Nr. 4 vgl. § 55 Abs. 1 Nr. 1 und Nr. 4 PStG, § 54, Abs. 1 und 2 PStG und § 35, Abs. 1 PStV).

تنبيه! اذا لم تملكوا الوثائق الخاصة بكم فيسجل طفلكم في سجل المولودين دائمًا تحت اسم عائلة الام اولا. يمكن فيما بعد اضافة اسم الاب او تغيير اسم عائلة الطفل إلى اسم عائلة الاب لاحقا.



المهم في كل هذه الحالات: أسأل قابلاتك واطلي موعدا مع مكتب الخدمات الاجتماعية في المستشفى. هناك تقدم لك المساعدة.

مبادرة من طرف :

Deutsches Institut für Menschenrechte

المعهد الألماني
لحقوق الانسان



Deutsche Akademie für Kinder- und Jugendmedizin e.V.

Dachverband der kinder- und jugendmedizinischen Gesellschaften

الأكاديمية الألمانية لطب
الاطفال والشباب



اتحاد القابلات في برلين
(جمعية مسجلة)